

# اللقاء الشهري لفضيلة الشيخ أد سامي بن محمد الصقير - كتاب منهج السالكين (91) - 42 رمضان 5441هـ

سامي بن محمد الصقير

تعالى واوقات النهي عن النوافل المطلقة من الفجر الى ان ترتفع الشمس قد حينما ومن صلاة العصر الى الغروب ومن قيام الشمس في كبد السماء الا ان تزول. والله اعلم - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين

اما بعد قال رحمه الله تعالى واوقات النهي عن النوافل المطلقة - [00:00:15](#)

اوقات النهي هي الاوقات التي نهى الشارع عن التطوع فيها اي عن صلاة التطوع فيها وهي بالبسط خمسة وبالاختصار ثلاثة اما

بالبوست فهي من صلاة الفجر الى طلوع الشمس هذا الوقت الاول - [00:00:36](#)

والوقت الثاني من طلوع الشمس الى ان ترتفع قيد رمح والوقت الثاني عند قيام قائم الظهيرة عندما يقوم قائم الظهيرة اي قبل

الزوال بنحو عشر دقائق والرابع من بعد صلاة العصر الى ان - [00:01:07](#)

تتضيف الشمس الغروب يعني تشرع في الغروب والخامس من شروعه في الغروب الى ان تغرب وبالاختصار ان تقول من صلاة الفجر

الى طلوع الشمس وارتفاعها قيد رمح والثاني عند زوالها والثالث من بعد صلاة العصر الى ان تغرب - [00:01:29](#)

الشمس وقوله رحمه الله عن النوافل المطلقة خرج بذلك عمران اولاً خرج بقوله عن النوافل الفرائض فيجوز فعلها بل يجب ان يفعلها

الانسان حتى ولو في اوقات النهي في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة - [00:01:52](#)

او نسيها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك فلو ان شخصاً مثلاً بعد ان صلى العصر ذكر انه لم يصلي الظهر هذا اليوم او بالامس

يجب ان يبادر ويصلي ولو كان الوقت وقت نهى - [00:02:17](#)

وحتى لو كان في الوقت المشدد عند طلوعها وعند غروبها وعند قيامها اذا قوله عن النوافل خرج به الفرائض. وقوله المطلقة خرج به

النوافل المقيدة باسبابها كتحية المسجد وركعتي الطواف - [00:02:38](#)

وركعتي انس وسنة الوضوء ونحو ذلك فالنوافل التي لها سبب يجوز ان تفعل في اوقات النهي مثل تحية المسجد بعموم قول النبي

صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد - [00:03:03](#)

فلا يجلس حتى يصلي ركعتين فمتى دخلت المسجد في اي وقت بعد العصر بعد الفجر في شرع لك ان تصلي ركعتين ثانياً ايضاً ركعة

الطواف فاذا طاف في اي وقت شرع له ان يصلي ركعتين - [00:03:22](#)

لحديث جبير بن مطعم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا بني عدي مناف لا تمنعوا احداً طاف بهذا البيت وصلى

فيه انية ساعة شاء من ليل او نهار - [00:03:44](#)

وكذلك ايضاً سنة الوضوء وقد شرع النبي صلى الله عليه وسلم لامته ان يصلوا ركعتين بعد الوضوء اذا تأخذ من هذا ان الصلوات

التي يجوز فعلها في اوقات النهي ما كان له سبب - [00:04:03](#)

اما ما لم يكن له سبب من الصلوات كالنوافل المطلقة ونحوها فانها لا يجوز فعلها ويدل على ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم في

حديث ابن عمر قال لا تتحروا الصلاة بعد الفجر - [00:04:29](#)

هذا العصر ومعلوم ان من يصلي لسبب لم يكن متحرياً وانما صلى ايه السبب المتحري هو الذي يصلي من غير سبب. بمعنى انه

يتحرى هذه الاوقات ويصلي فيها بغير سبب - [00:04:48](#)

اما من صلى تحية مسجد او ركعتي طواف او سنة وضوء فليس متحررا وقوله رحمه الله من الفجر قيل ان ترتفع الشمس قيد رمح من الفجر يحتمل ان المراد من طلوع الفجر - [00:05:06](#)

ويحتمل ان المراد من صلاة الفجر وهما قولان للعلماء فالمشهور من مذهب الامام احمد رحمه الله ان وقت النهي يدخل من طلوع الفجر فاذا طلع الفجر دخل النهي وعلى هذا فلا يجوز للانسان ان يصلي بعد طلوع الفجر سوى ركعتي الفجر - [00:05:25](#)  
لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة بعد الفجر الا ركعتي الفجر والقول الثاني ان ان النهي يدخل بعد صلاة الفجر فما بين طلوع الفجر وصلاة الفجر تباح فيه النوافل - [00:05:49](#)

لانه جاء في بعض الروايات لا صلاة بعد صلاة الفجر فقيده ذلك بصلاة الفجر ويمكن ان نجمع بين القولين ونقول لا منافاة بين الحديثين وهو انما بين طلوع الفجر وصلاة الفجر الافضل للانسان ان يقتصر على ركعتي الفجر يعني على سنة الفجر - [00:06:10](#)  
فيكون النفي في قول لا صلاة بعد الفجر الا ركعتي الفجر نفي للمشروعية يكون النفي نفيا للمشروعية ويكون النفي في قول لا صلاة بعد صلاة الفجر نفيا للصحة. وبهذا - [00:06:39](#)

تجتمع الدالة. افهمتم عندنا حديثان حديث لا صلاة بعد صلاة الفجر. او بعد الصبح حتى تطلع الشمس. والحديث الاخر لا صلاة بعد الفجر الا ركعتي الفجر لقد نجمع بينهما بان نحمل الحديث لا حديث ابي هريرة وابي سعيد لا صلاة بعد صلاة الفجر على نفي الصحة - [00:07:00](#)

اي لا تصح الصلاة ونحمل النفي في قوله لا صلاة بعد الفجر الا ركعتي الفجر على نفي المشروعية. بمعنى ان الانسان لو صلى بين الاذان والاقامة بين اذان الفجر واقامته - [00:07:25](#)  
الصلاة جائزة لكنها ليست مشروعة الا ركعتي الفجر يقول ومن صلاة العصر الى غروب الشمس ومن قيام الشمس في كبد السماء الى ان تزول لحديث عقبة بن عامر رضي الله عنه قال - [00:07:42](#)

ثلاث ساعات نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصلي فيهن او ان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع وحين يقوم قائم الظهيرة وحين تتضيف الشمس للغروب - [00:08:01](#)

آ واشد هذه الاوقات هي الاوقات الثلاثة حين تطلع الشمس وحين تتضيف وحين تطلع الشمس وحين ترتفع اي يقوم قائم الظهيرة وحين تتضيف ولذلك في هذه الاوقات لا لا تجوز اي صلاة - [00:08:22](#)

حتى صلاة الجنائز ينهى عنها. ينهى عنها في هذه الاوقات. ولذلك الجنائز يصلى صلى عليها في الوقتين الطويلين وهما وهما ما بعد صلاة الفجر الى طلوع الشمس وما بعد صلاة العصر الى ان تتضيف الشمس بالغروب - [00:08:42](#)

فاذا قال قائل هنا مسألة وهي هل يجوز للانسان ان يصلي صلاة مندورة في وقت نهى الجواب ان نذر الصلاة في وقت نهى لا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى ان ينذر الصلاة في وقت النهي. بان يقول لله علي نذر ان اصلي بعد العصر - [00:09:03](#)

او اصلي بعد الفجر فهذا النذر نذر معصية ولا يجوز الوفاء به لقول النبي صلى الله عليه وسلم من نذر ان يعصي الله فلا يعصه. وعليه كفارة يمين كما في سنن ابي داود من - [00:09:35](#)

ابن عباس وعلي كفارة يمين الحال الثانية ان يعلق النذر على سبب ويوجد في وقت النهي كما لو قال ان قدم زيد فالله علي نذر ان اصلي ركعتين او ان شفى الله مريضتي او ان رزقت بولد ونحو ذلك. فقدّر الله عز وجل ان يقدم فلان او ان يرزق - [00:09:51](#)

بولد في وقت النهي فيجوز في هذا الحال ان يصلي ركعتين لانه صلاها لسبب صلاة هاليساباب فتكون من ذوات الاسباب الحال الثالثة ان ينذر ان يصلي ركعتين مطلقا. بان قال يعني من غير ان يقيدها بسبب - [00:10:18](#)

كما لو قال لله علي نذر ان اصلي ركعتين ولم يقل لكذا او في وقت كذا فهل يجوز فعلها في وقت النهي؟ نقول الاحتياط الا يفعلها الاحتياط الا يفعلها وان كانت القاعدة - [00:10:43](#)

ان الواجب بالنذر يحذى به حذو الواجب في اصل الشرع. لكن هنا نقول يؤخر المسألة الثانية صلاة الاستخارة هل يجوز للانسان ان

يصلي صلاة الاستخارة في اوقات النهي كبعد الفجر وبعد العصر - 00:11:02

الجواب ايضا ان في ذلك تفصيلا فان كان الامر مما يفوت فانه يصليها كما لو جاء اليه اليه انسان بعد صلاة العصر مباشرة وقال له انا اريد كذا واستشيرك في المواضيع في الامر الفلاني - 00:11:24

اريد ان استشيرك في تزويج ابنتي او عرظ عليه مثلا امرا من الامور عرض عليه الشراء ارض او عقار او نكاح وكان الامر مما يحتاج الى ترو واستخارة وطلب منه ايضا ان يعجل له. قال اصلي معك المغرب واخذ النتيجة مثلا او الجواب - 00:11:44

فحينئذ نقول هذا مما يفوت فيجوز له ان يصلي صلاة الاستخارة وقت النهي. اما اذا كان الامر مما لا يفوت ولا عجلة عليه فحين اذ يؤخر الى بعد زوال النهي - 00:12:07

نعم قال رحمه الله تعالى يا جماعة كما قال النبي صلى الله لقد متفق عليه طيب يقول باب صلاة الجماعة والامامة باب صلاة الجماعة والامام هذا الباب اشتمل على امرين اولاً على صلاة الجماعة واحكامها - 00:12:24

وثانياً على الامامة واحكامها ومن حكمة الله عز وجل لعباده ان شرع لهم اجتماعات اجتماعات عمرية واجتماعات حولية واجتماعات اسبوعية واجتماعات يومية الاجتماعات الشرعية اربعة انواع النوع الاول اجتماع عمري - 00:13:05

وذلك في الحج لان الحج لا يجب في العمر الا مرة واحدة والثاني اجتماع حولي يتكرر كل عام وذلك في صلاتي العيدين والثالث اجتماع اسبوعي. وذلك في صلاة الجمعة والرابع اجتماع يومي وذلك في الصلوات الخمس - 00:13:35

وصلاة الجماعة مع وجوبها الا ان فيها حكما يعني في مشروعيتها حكم فمن ذلك اولاً اظهار شعيرة من شعائر الاسلام فهي اعظم فهي من اعظم شعائر الاسلام الظاهرة وكون المسلمين - 00:14:00

يذهبون الى هذه المساجد كل يوم خمس مرات هذا فيه اظهار للشعيرة وايضا من فوائدها بيان او اظهار عزة المسلمين واجتماعهم وتآلفهم وثالثاً ما يحصل فيها من تفقد الناس بعضهم لبعض - 00:14:24

الغني يتفقد الفقير والصحيح يتفقد المريض وهكذا ايضا ما يحصل فيها من التعارف والتآلف فكم من شخص انما صارت بينك وبينه معرفة وصداقة بل ومودة عن طريق رؤيتك له في المسجد. تجتمعان كل يوم خمس مرات على الاقل - 00:14:52

فحصل بينكما التعارف والتآلف فيما بينكما والشرع حكيم. ان ربك حكيم عليم يقول وهي فرض عين وهي فرض عين للصلوات الخمس فرض العين ما طلب فعله من الشخص بنفسه عينا - 00:15:22

بان الفرض نوعان فرض عين وفرض كفاية ما الفرق بينهما فرض العين وفرض الكفاية يشتركان ويفترقان فيشتركان في ان من تعمد تركهما حاتم اذا تعمد الجميع تركهما اثموا اذا تأمن تركهم اثموا. ويفترقان في ثاني حال - 00:15:46

وهو ان فرض العين لابد من الاتيان به من كل شخص بعينه وفرض الكفاية اذا قام به من يكفي سقط الائم عن الباقيين والظابط في التفريق بينما كان فرض عين وما كان فرض الكفاية - 00:16:19

ان ما كان ان ما كان المقصود منه ايجاد الفعل بقطع النظر عن الفاعل فهو فرض كفاية اذا كان المقصود ايجاد الفعل فهو فرض كفاية وان كان المقصود عين الفاعل فهو فرض عين - 00:16:39

فمثلاً تغسيل الميت وتكفينه والصلاة عليه نقول فرض كفاية لان المقصود ان يصلى على هذا الميت واذا لو قلنا جميع الامة تغسل الميت هذا مستحيل المقصود حصول الفعل. فاذا كان مقصود الشارع - 00:17:03

في قاع الفعل وايجاد الفعل فهو فرض كفاية وان كان المقصود عين الفاعل الشخص بنفسه مطلوبة من الشخص بنفسه فهو فرض عين ولهذا قيل والامر ان روعي فيه الفاعل فذاك ذو عين وذاك الفاضل واي يراعى الفعل مع قطع - 00:17:22

النظر عن فاعل فذو كفاية اثر اذا آ فرض العين طيب ايها افضل اذا قال قائل ايها افضل فرض العين فرض الكفاية قال بعض العلماء فرض الكفاية افضل لان القائم به قائم - 00:17:49

بالفرض عن عن هو وعن نفسه اي انه يسقط الفرض عن نفسه وعن غيره فهو اعم وافضل ولكن هذا فيه نظر بل فرض العين افضل ويدل على فضله ان الله عز وجل اوجبه ايش؟ عينا اوجبه على كل مكلف عينا - 00:18:11

يجب في فوجوبه على كل مكلف عينا دليل على فضيلته خونا ما سلا وهي من المعلوم المتقرر ان مراتب الوادي المراتب الواجب فرض عين ثم فرض كفاية وان الفرض بنوعيه - [00:18:34](#)

ان الفرض بنوعيه افضل من السنة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لقول الله عز وجل في الحديث القدسي وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه - [00:19:01](#)

فاذا احبته كنت سمعه الذي يسمع به. وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها. ورجله التي يمشي بها. ولئن سألتني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه لكن ذكر بعض العلماء رحمهم الله مسائل - [00:19:23](#)

قال انها ان السنة فيها افضل من الواجب السنة افضل من الواجب منها اولا الطهارة متى تجب الطهارة للصلاة تقول عند ارادة الصلاة لكن لو تطهر اول الوقت يقول افضل - [00:19:42](#)

طيب ثانيا الان ابتداء السلام ايها افضل ابتداء السلام او رده يقول ابتداء السلام لماذا؟ لانه كان سببا في الرد الذي هو واجب هذه مسألة الثانية. الثالثة ايضا ابراء المعسر - [00:20:06](#)

انذار معسر واجب ابراؤه سامحتك هذا ايش؟ هذا يقول سنة. السنة هنا افضل من الواجب. لن تضمنت ايضا الختان الختان متى يجب عند البلوغ وكونه يختتن عند الصغر او عند الولادة هذا سنة - [00:20:26](#)

ولذلك هي هو افضل. يعني اقتتانه عند الولادة افضل من ان يختتم عند البلوغ فقالوا رحمهم الله يعني بعض العلماء قال لنا يعني الغزو وقل لنا سنة هي افضل من الواجب - [00:20:52](#)

لنا سنة افضل من الواجب وجمعها بعضهم بقوله الفرض افضل من تطوع عابد حتى ولو قد جاء منه باكثر الفرض تقرير القاعدة. الفرض افضل من تطوع عابد حتى ولو قد جاء منه باكثر. استثنى - [00:21:08](#)

قال الا التطهر قبل وقت وابتداء بالسلام كذاك ابراء معسر وكذا ختان المرء قبل بلوغه تتم به عقد الامام المكثر وكذا ختان المرء قبل بلوغه تتم به عقد الامام المكثر البيتان - [00:21:30](#)

الاول والثاني للسيوطي رحمه الله والثالث وكذا الختان والمرة هذا للخلوة محمد ابن احمد الخلوة ابن اخت الشيخ منصور البهوتي الحنبلي لكن هذا الكلام في الواقع غير صحيح ولا يمكن ان تكون السنة افضل - [00:21:52](#)

من الواجب وانما كانت السنة هنا افضل من الواجب لانها تتضمن الواجب وزيادة لا لانها سنة ولذلك الله عز وجل يعني قال في الحديث وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي - [00:22:11](#)

مما افترضته عليه فلا يمكن ان تكون السنة افضل من واجب. واما هذه المسائل المذكورة فانما كانت افضل لانها متضمنة للواجب. اي ان قيل لها قد فعل الواجب فلفعله الواجب صارت - [00:22:27](#)

صارت افضل يقول وهي فرض عين للصلوات الخمس على الرجال خرج بذلك النساء فلا تجب عليهن الجماعة. ولكن ما حكم الجماعة بالنسبة للنساء اقرب الاقوال انها مباحة انها مباحة. من العلماء من قال انها مكروهة ومنهم من قال انها سنة ومنهم من قال انها مباحة. ويدل على يعني - [00:22:44](#)

اصلها حديث ام ورقة ان الرسول صلى الله عليه وسلم امرها ان تؤم اهل بيتها. حضرا وسفرا يعني ان الجماعة اي ان صلاة الجماعة تجب في الحظر وتجب في السفر - [00:23:13](#)

اولا لان الله عز وجل اوجبها في حال الخوف والسفر وقال واذا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا اسلحتهم الاية ولان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يواظب - [00:23:32](#)

على الجماعة حضرا وسفرا ولحديث مالك بن الحويرث رضي الله عنه ان انه قال قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شبابة نحو من عشرين رجلا مكته عند النبي صلى الله عليه وسلم نحو عشرين ليلة. قال مالك رضي الله عنه وكان النبي - [00:23:51](#)

صلى الله عليه وسلم رؤوفا رحيفا فلما رأى انا قد اشتقنا الى اهلنا قال له قال لهم ارجعوا الى اهليكم انتبه ارجعوا الى اهليكم

فعلموهم وعذبوهم هنا فائدة تربوية ايها الاخوة في قول علموهم وعذبوهم. وهو ان التعليم - 00:24:20

ان ان التعليم قبل التأديب علموهم وعذبوهم لم يقل عذبوهم وعلموهم بل تعلموا اولاً ثم تؤدب لانك اذا علمت اقامت الحجة وهذا بكتاب الله عز وجل قال الله تعالى رسل مبشرين ومنذرين. ها - 00:24:45

لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل رشاد من هذا قوله علموهم وعذبوهم. ان تحرص على تعليم اولادك. ومن جعلهم الله عز وجل تحت رعايتك وولايتك ثم تؤدبهم وسواء هذا كان في الاولاد او حتى في المدارس في التعليم - 00:25:05

لا يجوز لك ان تؤدب التلاميذ او الطلاب وانت لم تعلمهم وتقيم عليهم الحجة الشاهد منه قال فاذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليؤمكم اكبركم وهذا ايضا عام اذا صلاة الجماعة نقول تجب في الحظر وفي السفر - 00:25:26

قال كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان امر بالصلاة. لقد هممت الهم هو العزم. يعني عزمت على ان امر بالصلاة فتقام ثم امر رجلاً يؤم الناس ثم انطلق بلجان معهم حزم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فاحرق عليهم بيوت - 00:25:53

بالنار النبي صلى الله عليه وسلم هم بتحريق البيوت على هؤلاء المتخلفين ومعلوم ان تحريق البيوت عقوبة. ولا عقوبة الا على ترك واجب او فعل او فعلي محرم وهذا الحديث ايضا - 00:26:20

يدل على وجوب فعل وفعل صلاة الجماعة في المساجد فها هنا امران اولاً الجماعة وثانياً ان تكون في المسجد لاحتمال ان هؤلاء الذين يصلون في بيوتهم انهم جماعة عندهم جماعة - 00:26:40

عندنا امران اولاً وجوب صلاة الجماعة وثانياً انها يجب ان تكون في المساجد. لاننا اذا قلنا ان الواجب مجرد الجماعة وان تصلى في البيت انتقلت من كونها شعيرة ظاهرة الى كونها عبادة خفية تفعل في البيوت - 00:26:59

قال واقلها امام ومأموم. اقل الجماعة اثنان لقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل وما كان اكثر فهو احب الى الله - 00:27:19

ويدل له ايضا انه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الاثنان فما فوق جماعة. والحديث رواه ابن ابى ماجة وفيه ضعف وهذا مما خالف فيه مما خالف فيه الشرع - 00:27:44

اللغة المعروف لغة ان اقل الجمع ثلاثة اقل الجمع ثلاثة لكني اقول ايضا في الشرع اقل الجمع ثلاثة الا في موضعين اقل الجمع ثلاثة الا في موضعين. الموضع الاول صلاة الجماعة فاعلمها كم - 00:28:01

اثنان الموضع الثاني الاخوة الذين يحجبون الام من الثلث الى السدس الاخوة الذين يحجبون الام من من الثلث الى السدس. قال الله تبارك وتعالى ولا يوبى لكل واحد منهما السدس مما ترك ان كان له ولد - 00:28:23

فان لم يكن له ولد وورثه ابواه فلامه الثلث فان كان له اخوة فلامه السدس. كمن اخوة اثنان فصاعدا فلو هلك هالك عن ام عن اخوين وام السدس ثلاثة اخوة وام الام لها السدس. عن اخ واحد وام الام لها الثلث - 00:28:44

اذا اقل الجمع اثنان نعم الجمع في اللغة وفي الشرع اقله ثلاثة الا في موضعين الموضع الاول الجماعة والموضع الثاني الاخوة الذين يحجبون الام من الثلث الى السدس قال وكلما كان اكثر فهو احب الى الله - 00:29:17

الحديث لقول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل وما كان اكثر فهو احب الى الله. احب - 00:29:43

الى الله يعني انه محبوب الى الله وهذا ايضا فيه فائدة عقيدية وهي اثبات صفة المحبة لله عز وجل وهو سبحانه وتعالى يحب ويحب قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا من يرتد منكم عن دينه - 00:30:01

فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه وهي محبة حقيقية ثابتة لله عز وجل وليست كما فسرها اهل التعطيل بان الائمة او ارادة الائمة يحبهم ان يثيبهم ويحبون طيب كيف المقابلة - 00:30:24

فهم يفسرون المحبة بانها كتابة الله عز وجل كتابة وقالوا انه سبحانه وتعالى ينزه عن ان يوصف بالمحبة الحقيقية. السبب قالوا لان المحبة ميل الى ما يلائمه وهذا نقص في حق الله عز وجل. ولا ريب ان هذا القول قول باطل - 00:30:47



والواجب في نصوص صفات الله عز وجل ان نجريها وان نعملها على ظاهرها من غير تحريف ولا تعطيل فنقول هذه الآية او هذا الحديث يدل على ثبوت المحبة لله عز وجل وهي محبة حقيقية تليق بجلاله - [00:31:15](#)

ثم ايضا محبة الله تبارك وتعالى لها متعلقات اربع تتعلق محبته بالعمل وتتعلق بالعامل وتتعلق بالزمان وتتعلق بالمكان كم هذه اربعة تتعلق محبة الله عز وجل بالعمل فبعض الاعمال احب الى الله من بعض - [00:31:39](#)

كما قال النبي صلى الله عليه وسلم احب الاعمال الى الله الصلاة على وقتها ثانيا تتعلق محبة الله بالعامل العامل اما لشخصه وعينه واما لوصفه مثال تتعلق محبة الله عز وجل بالعامل لشخصه وعينه - [00:32:09](#)

قول النبي صلى الله عليه وسلم لاعطين الراية غدا رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فاعطاه علي ابن ابي طالب رضي الله عنه فعالي هنا تعلقت به محبة الله لشخصه وعينه - [00:32:34](#)

وتتعلق محبة الله عز وجل ايضا بالعامل لوصفه والله عز وجل يحب المحسنين ويحب التوابين ويحب المتطهرين ويحب المتقين فكل من اتصف بهذه الاوصاف دخل في محبة الله او نال محبة الله - [00:32:52](#)

ثالثا تتعلق محبة الله عز وجل بالزمان فبعض الازمنة احب الى الله من بعض كما في حديث ابن عباس وابن عمر ما من ايام العمل الصالح فيهن احب الى الله من هذه الايام العشر يعني عشر ذي الحجة - [00:33:11](#)

قالوا ولا الجهاد في سبيل الله؟ قال ولا الجهاد في سبيل الله الا رجل خرج بنفسه وماله ثم لم يرجع من ذلك بشيء فهنا تعلقت محبته سبحانه وتعالى بماذا؟ بعشر ذي الحجة - [00:33:30](#)

ولذلك قال بعض العلماء قد شهد النبي صلى الله عليه وسلم لهذه العشر بانها افضل ايام السنة على الاطلاق افضل ايام السنة على الاطلاق هي عشر ذو الحجة. اما بالنسبة لليالي فليالي عشر رمضان افضل لان فيها ليلة - [00:33:47](#)

القدم اه رابعا تتعلق محبة الله عز وجل في الاماكن او بالمكان. فبعض الامكنة احب الى الله من بعض مثاله قال النبي صلى الله عليه وسلم يخاطب مكة وهو واقف بالحزورة عليه الصلاة والسلام والله انك لاحب - [00:34:06](#)

البقاع الى الله ولولا اني اخرجت منك ما خرجت. واخبر ان احب البقاع الى الله عز احب الاماكن الى الله عز وجل. مساجدها المهم ان محبة الله لها هذه المتعلقات - [00:34:28](#)

الرابع يقول وقال صلى الله عليه وسلم صلاة الجماعة افضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة صلاة الجماعة افضل من صلاة الفذ وهذا الحديث يدل على صحة صلاة المنفرد ولو لغير عذر - [00:34:45](#)

ان الانسان اذا صلى منفردا فصلاته صحيحة ولو لغير عذر بماذا؟ نقول لان الرسول صلى الله عليه وسلم اثبت في صلاة المنفرد او في صلاة الفذ فضلا وثبوت الفضل فرع عن صحة العبادة - [00:35:07](#)

ثبوت الفضل فرع عن صحة العبادة. لا يمكن ان نقول العبادة فيها اجر ثم نقول لا تصح فيلزم من ثبوت الفضل صحة العبادة لكن لا يلزم من صحة العبادة ان يثبت فيها الاجر - [00:35:27](#)

وقد تكون العبادة صحيحة ولكن لا ثواب فيها مفهوم نقول هنا عمران يلزم من ثبوت الثواب والاجر ان تكون العبادة صحيحة ولكن لا يلزم من ثبوت صحة العبادة ان يكون فيها ثواب واجر - [00:35:42](#)

ومن امثلة ذلك اعني سواء العبادة التي جلس بها ثواب اجر. قول النبي صلى الله عليه وسلم من اتى كاهنا او عرافا لم تقبل له صلاة اربعين يوما فنفي القبول هنا نفى للثواب - [00:36:05](#)

والاجر والا فالعبادة الصحيحة مثله ايضا قوله صلى الله عليه وسلم من شرب الخمر لم تقبل له صلاة اربعين يوما وباجماع العلماء ان من شرب الخمر انه لا يلزمه ان يقضي اربعين يوما - [00:36:20](#)

فالمراد بقوله لم تقبل اي ان صلاته ليس فيها ليس فيها ثواب يقول نعم وقال اذا صليتما في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكم او لكم نافذة - [00:36:39](#)

وهذا الحديث ليس فيه دليل حقيقة على وجوب صلاة الجماعة وانما فيه دليل على اعادة الجماعة. وليس مشروعية الجماعة هذا

الحديث قاله النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد الخيف في منى - [00:37:00](#)

فانه لما صلى عليه الصلاة والسلام صلاة الفجر اذا هو برجلين لم يصليا فجاء بهما ترعد فرائضهما من الخوف والهيبة من الرسول

صلى الله عليه وسلم فقال لهما ما منعكما ان تصليا معنا؟ يعني ماذا لم تصلي معنا؟ قال صلينا في رحالنا - [00:37:17](#)

يعني في اماكننا فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تفعل وقول لا تفعل اليس المراد لا تصلي في ربحانكما. وانما المراد لا تفعلوا قال اذا

اتيتم مسجد جماعة يعني لا تفعل اذا اتيت مستمعا تجلس - [00:37:42](#)

ولا تدخل معهم. اذا اتيت مسجد جماعة فصليا معهم فانها لك ما نافذة هذا الحديث يدل على مشروعية اعادة الجماعة مثلا صلى في

مسجد صلاة الجماعة ثم ذهب الى مسجد اخر - [00:38:01](#)

ووجدهم يصلون المشروع ان يدخل معهم والمشروع ايضا ان يصلي كصلاتهم اذا وجدهم يصلون الظهر صلى اربعا فلو فاتته ركعة

الافضل ان يصلي ان يأتي بثلاث العصر كذلك المغرب كذلك - [00:38:20](#)

ولا يقال ان المغرب هي وتر النهار. لان هذه ليست نافلة حتى نقول هي وتر هي اعادة جماعة ومثله ايضا صلاة الجنازة لو صليت على

الجنازة في المسجد ثم ذهبت الى المقبرة ووجدت قوما ممن لم يحضروا صلاة الجنازة يريدون ان يصلوا على الجنازة في المقبرة -

[00:38:38](#)

تكبر احدهم وصلى يشرع لك ان تدخل معهم لان هذه ايضا اعادة جماعة المشروع لمن صلى لمن صلى في مسجد ثم اتى مسجدا اخر

ووجدهم يصلون ان يدخل معهم وان يصلي كصلاتهم - [00:39:01](#)

ولكن هذا مشروط بما اذا لم يتقصد ذلك بمعنى ان الانسان اذا صلى في مسجد يذهب الى المسجد الاخر ليعيد الجماعة. هذا من البدع

هذا من البدع ان ان يتقصد المساجد لاعداد الجماعة - [00:39:22](#)

وقوله اذا صليتم في رحالكما ثم اتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكما نافذة نأخذ منه فائدة وهي ان الاصل ان ما وقع اولاً هو

الفريضة ان الاصل ان ما وقع اولاً هو الفريضة. لان الرسول صلى الله عليه وسلم قال فصلي - [00:39:40](#)

فانها لكم نافذة. يعني ان صلاتكم الاولى ايش انها فريضة. اذا الاصل ان ما وقع اولاً يعني ان ما صلاه الانسان اولاً هو الفرض وما اعاده

هو النافذة لماذا نقول ذلك؟ نقول ذلك جوابا عن مسألة مهمة - [00:40:05](#)

وهي جواز اتمام المفترض بالمتنفل جواز اتمام المفترض بالمتنفل. يعني انه يجوز لمن يصلي فريضة ان يأتى بمن يصلي نافلة

فيجعل امامه متنفلاً وهو يصلي الفريضة استدلالاً بماذا؟ استدلالاً بحديث معاذ رضي الله عنه - [00:40:26](#)

معاذ كان يصلي مع الرسول صلى الله عليه وسلم في مسجده صلاة العشاء ثم يرجع فيصلي بقومه يصلي بقوم صلاة العشاء هذا

الحديث نستدل به على جواز اتمام المفترض بالمتنفل. لان معاذ رضي الله عنه يصلي بقومه ماذا؟ نافذة - [00:40:53](#)

وهم يصلون الفريضة بعض العلماء اعترض على هذا اعترض وقال من قال ان معاذ يصلي مع الرسول صلى الله عليه وسلم فريضة

ينوي الفريضة يحتمل انه ينويها نافذة ولو قدر انه يحتمل ان ينويها فريضة. فالحديث اذا تطرق اليه الاحتمال بطل به - [00:41:20](#)

الاستدلال الجواب عن قولهم ان معاذ رضي الله عنه يصلي ينوي مع النبي صلى الله عليه وسلم النفل؟ الجواب عنه من وجوب اولاً

هذا الحديث ان الاصل ان ما وقع اولاً - [00:41:45](#)

هو الفريضة وثانياً انه يبعد ان معاذ رضي الله عنه ينوي بصلاته مع الرسول صلى الله عليه وسلم نافلة ويجعل الفريضة مع قومه.

لماذا يبعد ذلك؟ نقول لان الصلاة في مسجده مضاعفة - [00:42:01](#)

ولانها اكثر جمعا ولانها افضل من حيث الامامة شرف للانسان ان يصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم. فمع هذه المزايا والفضائل

كيف يجعل معاذ رضي الله عنه يجعل صلاته الفريضة - [00:42:18](#)

يجعلها نافلة مع الرسول مع ان الفرض افضل. ويصلي بقومه فريضة فالحاصل ان هذا يدل على ان صلاة المفترض خلف المتنفل

صحيح. فيجوز للانسان ان يأتى بمن يصلي النافلة ولو كان يصلي الفريضة. ينبني على ذلك لو ان شخصا مثلاً دخل المسجد في

رمضان في بعد صلاة العشاء - [00:42:38](#)

وهو لم يصلي صلاة العشاء ووجد الامام يصلي التراويح فيدخل معه بنية العشاء لا تقول معه بنية العشاء فيصلي ركعتين فاذا سلم الامام قام واتى بركعتين تتمه لصلاته. فيكون هنا قد ائتم مفترض - [00:43:07](#)

في متنفل. نعم استغفر الله نقول الفطر وهو مسافر يعني نقول الفطر للمسافر جائز للمسافر اذا افطر فهو جائز لقول الله عز وجل ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر - [00:43:29](#)

ولكن هل الافضل للمسافر ان يفطر او الافضل له ان يصوم الجواب هذه المسألة لها ثلاث حالات الحالة الاولى ان يشق الصوم على المسافر مشقة عظيمة لا تحتل بالصوم في حقه محرم والفطر واجب - [00:44:23](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث جابر لما رأى رجلا قد ضل عليه لما رأى زحاما ورجل قد ظلل عليه قال ما هذا؟ قالوا الصائم قال ليس من ليس من البر الصيام بالسفر - [00:44:45](#)

وكذلك حديث جابر رضي الله عنه قال خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الفتح الى مكة حتى بلغنا قراع الغميم فشقا فشقا الصيام على الناس واخبروا النبي صلى الله عليه وسلم بذلك - [00:45:03](#)

فلما كان بعد العصر دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدر من ماء فشرب والناس ينظرون فلما قيل له ان بعض الناس قد صام يعني مع المشقة قال اولئك العصاة اولئك العصاة - [00:45:20](#)

الحال الثانية ان يشق الصوم على المسافر مشقة يسيرة محتملة لكن عنده مشقة فالصوم في حقه مكروه بان في صومه عدولا عن رخصة الله. والله تعالى يحب ان تؤتى رخصه - [00:45:36](#)

الحال الثالثة ان يستوي الامران الصوم والفطر بحيث يقوم صومه وفطره سواء. يقول انا ان صمت او افطرت الامر سيان فهل الافضل ان يصوم او الافضل ان يفطر؟ قال بعض العلماء الافضل ان يفطر اخذا بالرخصة - [00:45:57](#)

وهذا هو المذهب عند الحنابلة والقول الثاني ان الافضل ان يصوم وهذا هو الصعيق والراجح انه اذا لم يكن عليه مشقة بحيث كان صومه وفطره سواء فالافضل ان يصوم لماذا؟ نقول او لوجوب اولا ان ذلك هو فعل الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:46:19](#)

وفي صحيح مسلم وغيره من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان في يوم من شديد الحر حتى ان كان احدا ليضع يده على رأسه من شدة الحر - [00:46:42](#)

وما فينا صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة ومعلوم ان الرسول عليه الصلاة والسلام لا يفعل الا ما هو اكمل وافضل ولولا انه اكمل وافضل مع عدم المشقة لما فعلها - [00:47:00](#)

ثانيا ايضا انه اذا صام في رمضان فانه يدرك الزمن الفاضل. لان الصوم في رمضان ليس كالصوم في غيره ثالثا انه ايسر على المكلف لان كون الانسان يصوم مع الناس انشق له مما لو صام وحده - [00:47:17](#)

ولذلك بعض الناس الان اذا افطر اياما في رمضان يتكاسل عن قضائها وربما ادركه رمضان الثاني وهو لم يقضها ورابعا انه اسرع في ابراء الذمة وهو من المسارعة والمبادرة الى الخير - [00:47:39](#)

لكن اذا جاز الفطر للمسافر فلا يجوز له ان يجاهر اذا جاز الفطر للمسافر فلا يجوز له ان يجاهر امام الناس ولذلك قال العلماء كل من كان سبب فطره غير ظاهر للناس فانه يفطر سرا - [00:47:59](#)

كمريض لا اماره له ومسافر لا علامة عليه مريض مثلا لا اماره له المريض عنده فشل كلوي يمشي بالسوق الناس لا لا يعرفون انه مريض. لا يجوز ان يأخذ ماء ويشرب - [00:48:24](#)

لكن لو رأينا هذا المريض في المستشفى ايا كان هل نستنكر ذلك؟ لا. لانه انما ادخل المستشفى للمرض كذلك ايضا المسافر لا يجوز له ان يجاهر امام الناس بالفطر وهكذا المرأة ايضا اذا اتاها العذر من حيض ونحوه لا تجاهر. كل من كان سبب فطره غير ظاهر - [00:48:40](#)

فانه يفطر سرا. طيب وقولنا غير ظاهر اذا كان سبب الفطر ظاهرا معلوما للناس فحينئذ له ان ان يجاهر او ان يظهر ذلك لانه معذور. نعم لا الافضل اذا لم يكن هناك سبب - [00:49:03](#)



ان يبادر لكن قد يتعذر على الانسان المبادرة. قد تكون هناك مناسبات عائلية. وصلة رحم ويكون هناك ايضا طعام يصنع فكونه مثلا يعزف عن هذه الدعوات والصلوات هذا خلاف المشروع - [00:49:34](#)

فاذا قدر ان مثلا ان هذه العائلة يصنعون طعاما في ثاني يوم وثالث يوم ويجتمع تجتمع الاسر والاقارب والارحام فالافضل يفطر ويقضي. اما اذا كان اجتماعاتهم مسائية. مثلا بعد المغرب بعد العشاء - [00:49:51](#)

فيصوم النهار ويحضر هذه الاجتماعات نعم اه الكلام في ولاة الامر القدر فيهم من الامور المنكرة العظيمة الواجب علينا ان نسمع وان نطيع. قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم - [00:50:09](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا. وان تأمر عليكم عبد كان رأسه زبيبة الواجب السمع والطاعة لان الكلام في اعراض ولاة الامر اولا انه غيبة وغيبة ولاة الامر من العلماء والامرا اعظم من غيبة غيرهم - [00:50:41](#)

وثانيا ايضا انه يكون سببا لتقليب الناس عليهم وحنقهم وغضبهم وربما تسبب ذلك في خروجهم عليهم لانك اذا شحنت الناس ضد ولاة الامر وان فيهم وان فيهم انشجنت قلوبهم. وامتلت غيظا وحقدا - [00:51:08](#)

وحينئذ يكون مآل ذلك الى الخروج. والخروج على ولاة الامر سبب كل شر وفساد. ما خرج جماعة على ولاة امورهم الا كانت حالهم بعد خروجهم اسوأ اضعافا مضاعفة مما كانت قبل - [00:51:35](#)

بل كثير من الدول التي نسال الله العافية حصل فيها الخروج وحصلت فيها الثورات يتمنون الرجوع الى ما قبل ذلك لما كانوا عليه من الامن والامان ولكن الشيطان والاحزاب - [00:51:56](#)

الفاسدة التي تنهج المنهج الخروج على ولاة الامر هم الذين يعني يؤلمون الناس على ذلك فالواجب علينا ان وان نطيع لولاة امورنا بالمعروف. لان الله عز وجل امر بذلك وليعلم ان امثالكم لامر ولي الامر بالمعروف يعني فيما اقره الشرع - [00:52:15](#)

انه ليس امرا مباحا هو عبادة تثاب عليها نتعبد لله عز وجل بذلك ولذلك من حقوقهم علينا ان نطيعهم. وان نسمع وان نمثل اوامرهم وان ندعو لهم الدعاء لولاة الامر من النصيحة ومن هدي السلف الصالح. ولهذا جاء عن بعض السلف بل عن كثير من السلف انه قال - [00:52:41](#)

لو ان لي دعوة مستجابة لصرفتها الى الامام لان بصلاحه صلاح. الامة او الرعية الصلاة قدام الامام لا تجوز الا عند الضرورة كضيق المسجد وعدم وجود مكان يصلي فيه فحينئذ يجوز ان يصلي قدام الامام لكن هذه عند الضرورة. اما مسألة - [00:53:08](#)

انه مثلا لم يجد مكانا في نفس الذي امام الامام يحاول ان يبحث عن مكان اخر. اذا قدر انه لم يوجد فتجوز للضرورة امامهم الشراء والبيع والشراء في المسجد عموما محرم - [00:53:43](#)

لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا اربح الله تجارتك وكذلك قال اذا رأيتم من ينشد الضالة في المسجد فقولوا لا ردها الله عليك وقال فان المساجد لم تبلغ هذا - [00:54:07](#)

المساجد لم تبنى للبيع والشراء وانما بنيت لاقامة ذكر الله في بيوت اذن الله ان ترفعها ويذكر فيها لم تبنى المساجد للبيع والشراء فلا يجوز البيع والشراء سواء مباشرة او عبر التطبيقات - [00:54:25](#)

لانك انت وان كنت اه في المسجد وصاحب التطبيق خارج المسجد فهو احد شقي البيع والفقهاء نصوا على هذا قالوا احد شقي البيع كهوى احد شقي البيع يعني لو وقع احد شقي البيع في المسجد والاخر خارج المسجد فهو محرم. فمثلا لو وقفت على عتبة المسجد - [00:54:46](#)

وقلت لشخص يبيع المساويك اعطني مساوكا بريال هذا حرام لانه حصل القبول في المسجد حصل القبول في المسجد. نعم. فالبيع والشراء في المسجد لا يجوز. من اراد ان يبيع ويشترى يخرج خارج المسجد يأخذ البيع. اما قضاء - [00:55:08](#)

الديون او وفاء الدين فلا حرج. فلو ان شخصا مثلا عقدت معه عقدا خارج المسجد او اتفقت معهم خارج المسجد ثم جاء اليك ووفيته فلا حرج مثال ذلك. انسان مثلا اراد ان يعتكف في مسجد من المساجد - [00:55:29](#)

متفقة مع صاحب مطعم او بوفيه ان يحضر له كل يوم طعام وكلما احضر حاسبه مثلا او اعطى او حاسبه عن الجميع على حراج لان

هذا وفاء دين والمنهي عنه هو - 00:55:47

العقود من بيع وشراء وإيجارة ونحوها. نعم التحويل اذا كان لغرض مثلا مساعدة او قضاء دين لا بأس. اما تحويل وكذلك سداد ايضا اما اذا كان اللي بايع يعني يعقد بيع لا يجوز لكن لو فرض انك اشتريت من شخص - 00:56:04

ثم طالبك واردت ان تحول له في المسجد فلا حرج. يعني قضاء الدين في المسجد لا حرج فيه. نعم. كذلك نعم هذه السداد. يعني من عليه مثلا اراد ان نجدد رخصة - 00:56:26

او جدد استمارة نقول هذه ليست بيع وشراء هي سداد سداد ديون عليك. نعم لا من اراد ان منهج السالكين يعني كتاب مختصر مفيد طالب علم مبتدئ من اراد ان يحفظ - 00:56:47

يعني يقرأه اولاً لكن من اراد ان يحفظ فليحفظ زاد المستقبل لانه اكثر مسائل واعم وهو يعني مسائل معتمدة لان المسائل المذكورة في هذا الكتاب يعني غالبها اختيارات من الشيخ رحمه الله. لا توافق - 00:57:11

الحنبلة. نعم لهذا لا اصل له الاغتسال لصلاة الكسوف ليس له اصل لكنهم رحمهم الله قاسوها قياسا وقالوا كل صلاة يجتمع لها فانه يسن الاغتسال لها الغسل الغسل ثبت في - 00:57:28

صلاة الجمعة بل ظاهر السنة يدل على الوجوب. وكذلك صلاة العيد. قاسوا عليه صلاة الكسوف. لكن لم ينقل. ولذلك لما كسفت الشمس في عهد النبي صلى الله عليه وسلم خرج فزعا يجر رداءه يخشى ان تقوم ان تقوم الساعة وامر مناديا ان ينادي الصلاة جامعة. ولم ينقل انه - 00:57:56

هذا واغتسل. نعم الصحراء. نعم. نعم. التيمم قد شرعه الله عز وجل عند عدم الماء او التضرر باستعماله التيمم مشروع عند عدم الماء او التضرر باستعمال فاذا عدم الماء لم يجد ماء يتيمم. او وجد الماء - 00:58:18

ولكنه لا يتمكن من استعماله لمرط فحينئذ يتيمم قال الله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا والصعيد كل ما تصاعد على وجه الارض وعلى هذا يجوز التيمم على كل ما كان من جنس الارض من ارض رملية او ترابية او حجرية او صخرية كل جنس - 00:58:47

الارض يجوز التيمم علي ولا يشترط ان يكون له غبار لا يشترط ان يكون التراب الذي يتيمم عليه يجوز ما لا يشترط ان يكون له غبار. فلو تيمم على رمل - 00:59:12

او على ارض فيها صخر مثلا ضرب الارض لا يجوز والنبي صلى الله عليه وسلم كان يسافر ويمر بالاراضي الرملية والصخرية والترابية ولم ينقل انه كان يحمل معه ترابا نعم - 00:59:25

هذا ما هذا ما يتعلق بالتيمم. اذا تيمم اذا عدم الماء اذا عدم الماء جاز له التيمم وكذلك ايضا اizard تضرر باستعماله كلا او بعضا. فلو فرض عنا شخصا مثلا لا يستطيع التيمم لان فيه جروح وقروح. جميع الجسد يتيمم - 00:59:45

لكن اذا كان في بعض الجسد حينئذ يتوضأ ويغسل بقية ويتيمم عن ما لا يستطيع تطهيره بالماء ولذلك كانت مراتب تطهير العضو اي عضو اربع مراتب مراتب تطهير عضو اربع اولا الغسل المباشر - 01:00:07

لو كان مثلا يدك فيها جرح او فيها قروح الواجب اولا ان تغسلها غسلا مباشرا فان كان يضرها الغسل حينئذ تنتقل للمرتبة الثانية وهو المسح المباشر فتبل يدك وتمسح ثالثا اذا كان يضرها المسح المباشر تضع عليها خرقة ونحوها وتمسحها من وراء حائل - 01:00:29

فان كان يضرها المسح ايضا حتى من وراء حائل. حينئذ يتيمم مفهوم؟ اذا العضو تطهير العضو له هذه المراتب الاربعة. اولا الغسل المباشر ثانيا المسح المباشر ثالثا المسك من وراء حائل. رابعا التيمم. نعم اخر سؤال - 01:00:56

لأ من من اتم بامام المسجد النبوي فله حكم الصلاة من حيث الصحة والثواب لكن المضاعفة في غير الجماعة المضاعفة في المسجد النبوي تختص في نفس المسجد فليست يعني مكة شرفها الله. كثير من العلماء يرون ان المضاعفة عامة في جميع الحرم يعني ما ادخلته الاميال - 01:01:20

لكن لم يقل احد من من العلماء ان المضاعفة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم تشمل جميع حدود الحرم وهذا من الفروق بين

حرم مكة وحرم المدينة. والله هو المشروع المشروع ان تكون الصوب متوالي لكن - [01:01:51](#)  
متى كانت الصفوف؟ يعني متواليه حتى لو كانت متقطعة فهذا يعتبر اتصال يعني امامك صف لو قدر ان الصف الذي امامك فيه  
تقطع. وامامه صف حتى يصل الامام نقول هذا الصلاة صحيح - [01:02:16](#)  
ما دام كل صف يقتدي بمن امامه حتى حتى يكون المنتهى هو الامام الصلاة صحيحة - [01:02:32](#)